الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر الإسلامية ـ قسنطينة
كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية
مصالح دعم البيداغوجيا والبحث العلمي

قسم الفقه وأصوله

دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية

بنك دبي الإسلامي نموذجا

بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في الفقه وأصوله

إعداد الطالبة:
فائزة اللبان

إشراف الأستاذ:
الدكتور محمد خزار

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية
الرئيس			
المقرر			
عضو			
عضو			

السنة الجامعية

1423 ـ 1424 هـ / 2002 ـ 2003م

الملخص

تعتبر التنمية المحور الأساسي في عالم الاقتصاد، لأنها عملية شاملة لأنشطة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية، سواء ما تعلق بداخل المجتمع، أو ما كان مرتبطاً بفعاليات اقتصادية مع المجتمعات الأخرى، فهي غير قاصرة وإنما ممتدة بأصولها وفروعها لاهتمامها بالإنتاج من حيث الاستثمار والاستهلاك ووسائل التقدم وزيادة الإنتاج.

وأصبحت اليوم أكثر من أي وقت مضى محطّ أنظار العلماء و المفكرين والباحثين، حيث وضعوا لها أصولاً و مبادئ، وأسساً وقواعد، وأهدافاً وخصائص. فاعتمدوا على كثير من النظريات العلمية، والخطط التنموية المرتبطة بفترة زمنية للتنفيذ وفق خطة قصيرة أو طويلة المدى.

وبذلك تظهر نتائج الدراسات التنموية من خلال أنشطة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية بحيث تحتوى على جميع ما يتعلق بالنواحي الاجتماعية علمياً وتكنولوجياً إدارياً وتنظيمياً.

إنها عملية حضارية لقيامها على الخطط المدروسة علمياً، والوسائل الناجعة للتنفيذ ميدانياً، لتحقيق الأهداف العامة والخاصة للمجتمع في العاجل والآجل.

ولقد اهتم علماء الاقتصاد بقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومنهم الذين ربطوا دراساتهم بالشريعة الإسلامية التي ترعى مصالح العباد في هذه الحياة، لتتّسم التنمية بالصلاح في مجتمع عصري قوي قادر على التفاعل مع معطيات العصر والتقدم العلمي والتكنولوجي، لتعود مردودية الاقتصاد والتنمية على المجتمع.

من أجل ذلك ينبغي اعتبار المرتكزات الآتية :

أولها: السعي الحثيث لتحقيق مصالح العباد على الصعيدين الفردي والاجتماعي. وهذا يعني ربط قواعد الاقتصاد وأسسه ومبادئه ووسائله وأهدافه بالمنهج الرباني الذي شرعه المولى سبحانه وتعالى رحمة للعالمين. ففي الشريعة الإسلامية من الأحكام ما يحقق الخير والسعادة للبشرية جمعاء، ومن المبادئ ما تجعل الحياة قائمة على أسس ثابتة انطلاقاً من قاعدة الاستخلاف في الأرض إلى التسخير ثم العمل الصالح الذي يبتغي فيه الإنسان وجه الله تعالى.

ثانيها: اتّصاف المعاملات بين الناس بالتيسير والرِّفق، وتبادل المنافع والمصالح، بعيدة عن الأنانية والجشع، والاستغلال والطمع، وأكل أموال الناس بالباطل، لأن الإنسان هدف رئيسي في عملية التنمية. ومن هنا بات الأمر يتطلب تنفيذ مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بفقه المعاملات في المال والاقتصاد، والكسب والإنفاق، والتملّك والتّصرف، والاستثمار والدخل المشروع.

ثالثها: بناء علاقات أخوية طيبة نظيفة بين الناس، تقوم على مقومات ومبادئ إنسانية، أمر الإسلام

بتطبيقها وتنفيذها، ابتداء من مبدأ الإخاء والتعاون والمحبة والمساواة والعدل وانتهاءً إلى تحقيق التكافل الاجتماعي والعدالة الاجتماعية.

وهـــذا يعـــني تطهـــير المجتمع من جميع الآفات الاقتصادية والاجتماعية التي تسبب الضرر للمجتمع فتودي به إلى الهاوية.

رابعها: وَضْع قواعد أساسية لشؤون التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والأخذ بعين الاعتبار إلى تحقيق متطلـــبات التنمـــية الأساسية، باعتبار العمل دعامة أساسية، واعتبار المال وسيلة لا غاية، واعتبار الأحكام الشرعية المثل الأعلى في تقييم العمل والطرائق التي يسلكها الإنسان في الكسب والإنفاق، والدخل والاستثمار. وتطبيق مبدأ المحاسبة القائمة على العدل بين الجميع.

بناء على ما سبق، فإن من مستلزمات التنمية ما يلي:

1- اقتصاد نظيف في الكسب والإنفاق، والدخل المستمر.

2- اغتنام ما في الطبيعة من موارد اقتصادية، وما عند البشر من طاقات بشرية، للاستفادة من مبدأ التسـخير الذي أنعم الله تعالى به على الناس، وذلك لدفع عجلة التنمية إلى الأمام في مجتمع عصري متسم بالحداثة والتحضُّر.

3- قـــيام العمـــل بين الناس على المشاركة في البر والتقوى، واستغلال الفرص المواتية لكل إنسان يستثمرها لصالحه وصالح أمته في كل الميادين التنموية اقتصادياً واجتماعياً.

4- تشـــكيل مؤسسات اقتصادية ترعى شؤون التنمية، تخطيطاً وتنفيذاً. ومن هذه المؤسسات تلك التي تختص بتنظيم المال واستثماره باعتبار أنه عنصر هام من عناصر التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ألا وهي المصارف الإسلامية.

5- تحقـــيق رؤية اقتصادية ذات منافع اجتماعية إنسانية، تهدف إليها المصارف الإسلامية حتى يعود الخـــير على الناس في الدنيا والآخرة، لأنها تستمد مناهجها ومبادئها وأسسها من المصادر التشريعية الـــتي جـــاءت بها الشريعة الإسلامية، حيث تتَّسم هذه القواعد بسمات الشريعة نفسها من ربانية وإنسانية وشمولية وخيرية وقابلية للتطبيق والتنفيذ العملي المتصف بالأصالة والمرونة معاً.

6- وفي الوقت نفسه الاستفادة من المعطيات العلمية،والنظريات الاقتصادية،وفهم الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع، وعلاقاته الطيبة مع الجوار من المجتمعات الأخرى، بعيدة كل البعد عن التقليد الأعمى، فلا تقبل إلا ما فيه مصلحة المجتمع حاضراً ومستقبلاً.

7- إســـهام المصارف الإسلامية في مختلف النشاطات والخدمات والأعمال التي تسهم إسهاماً جاداً ونظـــيفاً في عملـــية التنمـــية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. على اعتبار أن المصارف الإسلامية مؤسسات مالية تقوم بالأعمال المصرفية التي تتطلبها المعاملات المالية -شرعاً- وفقاً لأحدث الطرق

الفنـــية التي تقوم بها البنوك الأخرى، لتسهيل عملية التبادل التجاري من جهة، وتنشيط الاستثمار، وتقدّم العملية التنموية الناجعة من جهة أخرى.

ومن هنا انطلقت الباحثة في إعداد هذا البحث بكل ما ترتكز عليه التنمية الاقتصادية، ودور المصارف الإسلامية في فاعليتها،فجاء البحث ضمن ثلاثة فصول نظرية،وفصل رابع تطبيقي كما يلي

الفصل الأول: لمحة أساسية عن الاقتصاد الإسلامي.

اتجـــه الاقتصاد الإسلامي نحو الإنسان باعتباره القوة المحركة للنشاط الاقتصادي، على أن يكـــون مؤمـــناً صالحاً، فاعلاً للخير، مجتنباً للشر. فهو المستخلف في الأرض لبنائها وتعميرها. وفي الوقت نفسه ارتبط الاقتصاد بالشريعة الإسلامية، التي تحث على الحلال والطيبات، وتنهى عن الحرام والخبائـــث. وحثـــت الإنسان على العمل والجهد المنتج، وحذرته من التقاعس والكسل. فالنشاط الاقتصادي في الإسلام مرتبط بالتنمية الاقتصادية.

وقـــد نـــال الاقتصاد الإسلامي عناية كبيرة لدى العلماء والباحثين فبيَّنوا أسسه وقواعده، مبادئه وخصائصه وميزاته، كما بحثوا في رأس المال الذي هو عنصر أساسي في الاقتصاد.

أمـــا خصائص الاقتصاد الإسلامي فتبدو في العديد من المظاهر والفعاليات الاقتصادية، لأنه **اقتصاد رباني** لتعلقه بالإيمان والعقيدة، **وواقعي** في نظرته إلى الكون والإنسان والحياة. **وثابت** في أحكامه الأساسية، **ومرن** في فروعه التطبيقية، **ومتوازن** في نهجه بين الروح والمادة، وبين الدنيا والآخرة. **هادف** إلى تحقيق المصالح الفردية من جهة والمصالح الاجتماعية من جهة أخرى، فلا يمكـــن أن تتجاوز إحدى المصلحتين على الأخرى. **ومرتبط بالإنتاج والاستهلاك** من حيث تنظيمه وترشيده؛ فجاء منظماً غاية التنظيم ومسيراً أحسن تسيير.

وقد بنيت هذه الخصائص على قواعد قيمة كالملكية الاقتصادية المزدوجة إلى جانب الحرية الاقتصادية المقيَّدة، مع الاهتمام بالتكافل الاجتماعي بمختلف صوره وأشكاله.

ولا ريب فإن رأس المال هو العنصر الأساسي، والمحرك الفاعل في النشاط الاقتصادي لذلك اهـــتم الاقتصـــاد الإسلامي به من حيث مفهومه الصحيح المرتبط بخصائص ثابتة منها، ارتباط المال بالعقـــيدة فهو مال الله تعالى، استخلف عليه الإنسان، وجعل له وظيفة اجتماعية، وحدّد له وسائل الكســـب المشـــروعة ســـواء ما كان منها بحكم الشرع كالإرث و الصدقات، وما كان بالمجهود الشخصي كالعمل المتعدد الميادين. وإلى جانب ذلك أرشد إلى الطرق السليمة العقلانية التي يسلكها الإنســـان في التصرف بالمال وإنفاقه، على أن يتحمل المنفق مسؤوليته تجاه ذلك، ليكون الإنفاق في الوجوه المشروعة الحلال، و الاستثمار من أجل التنمية النافعة للناس.

فإن التزم الإنسان بذلك تخطى ما يواجه الآخرين من مشكلات اقتصادية صعبة.

لذا فالعالم اليوم مطالب بتطبيق نظام اقتصادي إسلامي عادل من اجل تنمية اقتصادية واجتماعية هي موضوع الفصل الثاني.

الفصل الثاني: حقيقة التنمية الاقتصادية في الإسلام.

التنمـــية الاقتصادية والاجتماعية عملية حضارية، تستهدف الإنسان من أجل تقدمه ورقيّه. فهـــي تشترك مع الاقتصاد الإسلامي في نظرته الواقعية للإنسان والكون والحياة. حيث نالت مكانة مرموقة على الصعيد العالمي، فاتجه الباحثون أصحاب الاختصاص لتقديم ثمرات جهودهم، وكذلك العلماء الذين بحثوا في الاقتصاد الإسلامي، ليظهروا للعالم حقيقة التنمية الاقتصادية والاجتماعية من منظور إسلامي.

ليســـت التنمـــية في الإسلام عملية اقتصادية فحسب، وإنما هي عملية إنسانية هدفها تقدم الإنسان. وبهذا المفهوم كانت محطّ أنظار الفقهاء قديماً،وموضوع بحث الدارسين من المسلمين حديثاً.

ومـــا دامـــت التنمـــية إنسانية،فإنها متعددة الجوانب والأبعاد،ترتبط بالنواحي الاقتصادية والفكرية والروحية والأخلاقية.القائمة على الأحكام التشريعية المستنبطة من مصادر التشريع المختلفة

وإذا كانت التنمية كذلك فإنها ذات ركائز أساسية تنطلق نحو أهداف رئيسية عامة وخاصة **فهي** ترتكز على العقيدة والمبادئ الإنسانية في الإسلام، ومن هذا المرتكز تتجلى ركائز أخرى أهمها الاهـــتمام بالبناء الاجتماعي، والمناخ الاقتصادي الصالح، واعتماد العلوم والتكنولوجيا في نشاطها، والشـــمولية في فعّالـــيّاتها المتعددة، والواقعية في نظرتها إلى الإمكانيات والقدرات المرتبطة بالإنسان المتطلع نحو حياة أفضل.

ولقد ارتبطت هذه المرتكزات بروابط ثابتة كالعقيدة والإيمان، ومفاهيم الإسلام عن الكون والحـــياة والإنسان، ومفهوم التربية للإنسان لتربطه بمجتمعه وأمته للوصول إلى أهداف أهمها: تنمية الموارد البشرية، وزيادة الإنتاج والإنتاجية، وتحسين الحالة المعيشية للأفراد، واستقلالية المجتمع وعدم تبعيته للآخرين، بالاعتماد على الزراعة والصناعة والتجارة والموارد البشرية المتنوعة.

فـــإذا تحققـــت هذه الأمور اتّسمت التنمية بسمات الإنسانية والعدالة والواقعية والشمولية وتحمّل المسؤولية، والاستقلالية. عندئذ يتم تحقيق الاستقلال الاقتصادي والاعتماد على الذات وعلى الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في المجتمع، وبذلك يتخلص المجتمع من مشكلة التخلف.

إذن:

لما كان المال عنصراً أساسياً في عملية التنمية، فإنها بحاجة إلى مؤسسات مختلفة ترعى شؤون المال، وتقوم بالوظائف الاقتصادية التي أصبحت من ضروريات العصر، ألا وهي المصارف.

وقـــد تمكـــن علماء الاقتصاد الإسلامي من إنشاء المصارف الإسلامية لتنقذ المسلمين من المعاناة التي تئنُّ منها قطاعات واسعة في العديد من المجتمعات الأخرى. وهذا هو موضوع الفصلين الثالث والرابع من البحث.

الفصل الثالث والرابع: المصارف الإسلامية في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

تقوم المصارف الإسلامية بخدمات جلى، وأعمال واعية عقلانية مشروعة، سواء في الأعمال المصرفية التي تقوم بها البنوك الأخرى، أو في النشاطات التنموية المختلفة التي تتجلى في تنمية الوعي الاقتصـــادي والاســـتثمار، والإسهام الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بكافة السبل الشرعية المحققة للربح والخير العميم.

وتنطلق هذه المصارف من منظور الشريعة الإسلامية التي تستهدف سعادة البشر. فهي تباشر الأعمال المصرفية المتطورة مجتنبة التعامل بما حرمه الإسلام، عاملة على دفع عجلة التنمية إلى الأمام، مســـتعينة بـــنظام عادل يحقق التكافل الاجتماعي، حيث تتنوع وظائفها من مصرفية متقدمة، إلى إنتاجية متطورة، ثم اجتماعية خيِّرة.

وإذا كانـــت هذه المصارف تقوم على أساس شرعي فإنها تلتزم بتطبيق الأحكام الشرعية في وظائفهـــا وخدماتهـــا، فهي تجتنب الربا وتمنع كل تعامل يؤدي إليه. وتقرر أن العمل المنتج مصدرٌ للرزق، وتسعى إلى تحقيق تنمية شاملة.

وبناءً على ذلك تظهر خصائص هذه المصارف.

فأولها: الالتزام بالأحكام الشرعية.

وثانيها: ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية والثقافية.

وثالثها: الاهتمام بتوظيف الأموال.

ورابعها: توخي الابتعاد عن الوقوع في مشكلات مالية كالتضخم النقدي.

وخامسها: القيام بأعمال المصارف الأخرى.

وسادسها: تنشيط الفعاليات الاقتصادية بين الدول الإسلامية.

ولقـــد درس عـــلماء الاقتصاد الإسلامي هذه المصارف، فقدَّموا كل المعطيات والقواعد والأســـس والوسائل والأهداف التي تكون في خدمة هذه المصارف. وبيّنوا مصادر تمويلها الداخلية والخارجية، وسبل العمل لتطوير رأس المال الحلال كما وضعوا لائحة تتضمن مختلف الخدمات التي تقدمها هذه المصارف نذكر منها:

أولاً: الخدمـــات المصـــرفية الحديثة: (الحساب الجاري المدعم بمختلف أنواع الودائع، التحويلات المصـــرفية الداخلية والخارجية، بيـــع وشراء العملات الأجنبية وخصمها، حفظ الأوراق المالية، بيع

وشراء الأسهم، وتأجير الخزائن).

ثانياً: الخدمات الاجتماعية (جمع الزكاة وتوزيعها، القرض الحسن، خدمات متنوعة كالتأمين التعاوني وإثراء الفكر الإسلامي).

ثالثاً: التسهيلات المصرفية (الكفالات، الاعتمادات المستندية).

وإلى جانب ذلك فهناك ميدان هام في نشاطاتها المجدية للأمة، تظهر في دورها الاستثماري في عملية التنمية وفق ضوابط وأهداف مدروسة محققة، حيث تظهر أشكال الاستثمار فيها وفق أساليب عملية ذات قواعد وطرائق ونتائج نظيفة. قام علماء الشريعة بدراستها على ضوء المقاصد الشرعية المؤيدة بالأدلة الثابتة من الكتاب والسنة.

وتتنوع أساليب الاستثمار، فإما أن تكون عن طريق المشاركة (المضاربة، المشاركة كشركات الأموال والأملاك والعقود، والمفاوضة والعنان...) أو عن طريق البيوع: (بيوع المرابحة، السلم، البيع لأجل، الاستصناع، الإجارة).

ولا ريب فإن هذه الأساليب تجعل المصارف الإسلامية متميزة بخصائص تنفرد بها عن غيرها من البنوك من ذلك:

عدم التعامل بالربا، بناء المعاملات على الشريعة الإسلامية. والهدف من وراء ذلك المصلحة العامة، والاهتمام بعائدات الاستثمار شرعاً، والتأكيد على تحقيق التنمية بمختلف فروعها وميادينها.

ورغم ذلك واجهت هذه المصارف عدداً من العوائق داخلية وخارجية، لتوقفها عن مسيرتها وزيادة نشاطاتها. ولكنها حاولت التغلب عليها كي تؤدي رسالتها على الوجه الصحيح.

ولنا في الفصل الخامس، خير مثال عملي واقعي على ما جاء في الفصل السابق.

الفصل الخامس: بنك دبي الإسلامي في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

احتل بنك دبي الإسلامي مركز الريادة بين المصارف الإسلامية، وأعطى نموذجاً فريداً في معاملاته وخدماته التي تستند بدقة كاملة على أحكام الشريعة الإسلامية. فأرسى قواعد المعاملات المصرفية المؤصلة تأصيلاً شرعياً على الصعيدين العربي والإسلامي.

وكانت الدوافع الباعثة على إنشاء هذا المصرف ملحة لحاجة الأمة إليه حيث كانت تبحث عن مصرف إسلامي متميز عن المصارف الأخرى، يستند في تعاملاته وقواعده وعناصره على الشريعة الإسلامية.

كما أن البلد آنذاك يتوق إلى إقامة بناء اقتصادي متكامل يواكب تطورات العصر، ويخدم مصالح الأمة، ويسهم في تطور الشعوب الأخرى.

ومـــن جهة أخرى فإن أمنية أصحاب رؤوس الأموال، استثمار أموالهم عن طريق المصارف الـــتي تتجنب المعاملات الربوية، كي تشارك هذه الأموال في الخطط التنموية، بالاعتماد عن طريق المرابحة والمشاركة.

وتمكـــن المخلصون في الأمة من إنشاء هذا المصرف، ووضعوا له القواعد والأسس وطرق التعامل والأهداف، كأي مصرف من المصارف الأخرى ولكن على أساس شرعي.

فهـــدف هـــذا المصرف تقديم الخدمات المصرفية والمالية كالبنوك الأخرى على أن تكون متوافقة مع فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية مع العمل على تنويع قنوات الاستثمار الإسلامي في مختلف المجالات. حيث يقدم المصرف خدمات استثمارية تحقق هدفين أساسيين:

أولهما: فسح المجال أما المودعين لتوديع أموالهم بحرية وشرعية.

ثانيهما: توجيه الأموال للاستثمار الشرعي.

كما يهدف المصرف إلى تقديم خدمات متنوعة تنموية اقتصادية، واجتماعية إنسانية. لدفع عجلـــة التنمية إلى الأمام، والإسهام في النهوض بمستوى معيشة المواطنين للوصول بهم إلى التكافل الاجتماعي، ونشر الوعي المصرفي والثقافة الهادفة في الاقتصاد.

ولهذا المصرف واردات واضحة تعتبر من المدخلات الرئيسية، تتمثل في الودائع والعائد من أربـــاح الاســـتثمارات التي تمكن هذا المصرف من القيام بأعماله ونشاطاته العديدة التي تتجلى في الميادين الآتية:

أولاً- الأعمال والخدمات المصرفية منها: (الحسابات الجارية، حسابات الادخار الاستثماري، الودائع الاســـتثمارية، الاعتمادات المستندية، بالإضافة إلى خدمات المصرف الأجنبي كالحوالات الأجنبية، والشـــيكات المصـــرفية، الخارجـــية والسياحية وله نشاطات أخرى كبطاقة فيزا العالمية، والصرَّاف والحاسب الآلي والبنك الناطق...)

ثانـــياً- النشـــاط الاستثماري الشرعي، كبيع المرابحة والمشاركات بنوعيها "الثابتة والمتناقصة المنتهية بالتمليك".ثم المضاربة والاستصناع. إلى جانب العديد من أنواع الاستثمار كالسلم والإجارة.

ثالثاً- الخدمات الاجتماعية الإنسانية الإعلامية، التي تظهر عملياً في الخدمات الآتية:

1- الخدمـــات الاجتماعية: صندوق الزكاة، المساهمة في حل مشكلة الإسكان. والاهتمام الأكيد بالنساء بفتح أقسام لهن في المصرف.

2- الخدمـــات الثقافية والإنسانية: المدرسة الإسلامية للتربية والتعليم، كلية دبي الطبية للبنات، كلية دبي للصيدلة، ومركز دبي للعلاج.

3- الخدمات الإعلامية والشرعية: مجلة الاقتصاد الإسلامي، المؤتمرات العلمية، تدعيم الباحثين

بالمعلومات، إقامة علاقات طيبة مع العلماء والمتعاملين، تشكيل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

من أجل ذلك يمكن القول: يعد بنك دبي الإسلامي بحق من المؤسسات الاقتصادية الإسلامية الرائدة في العمل المصرفي، ونشاطات الاقتصاد والاستثمار الشرعي، والخدمات الإنسانية.

كل ذلك طبع هذا المصرف بطابع خاص وأسلوب متميز، حيث أثبت وجوده على الساحة العربية والإسلامية، ومن الممكن أن يكون لوجوده المتميز موقع على الصعيد الدولي.

وأخيراً جاء البحث بخاتمة تضمنت عدداً من النتائج والمقترحات:

أما النتائج: فتتلخص في سبع نقاط تُبين أن الاقتصاد الإسلامي علم قائم بذاته، له دور فعال في عملية التنمية بمعناه الواسع، حيث أن التنمية الفعّالة تعتمد على اقتصاد نظيف، ينهل معين أسسه وقواعده وطرائقه وأهدافه من الشريعة الإسلامية.

ولا ريب فإن المعاملات المالية، وسبل الاقتصاد تعتمد على مؤسسات تقوم بتنظيم الفعاليات المالية (المصرفية) التي تسهم في عملية التنمية، لذا أصبح وجود المصارف الإسلامية ضرورة لازمة. فإن وجدت بعض المعوقات أمام هذه المصارف، فإن جهود العاملين وعزيمتهم على استمرارية هذه المصارف، قادرة على إزالة العقبات من طريقهم.

وإذا كان بنك دبي الإسلامي قادراً على أداء مهماته بنجاح، فقد أعطى للعالم نموذجاً لمصرف إسلامي متكامل قادر على مسايرة مستجدات العصر على ضوء الأحكام التشريعية في الإسلام.

وأما المقترحات: فتتجلى في الالتزام بمناهج الاقتصاد الإسلامي في المعاملات المالية، والفعاليات التنموية من منظور إسلامي يرعى شؤون المال والاقتصاد.

ومن الواجب، وقد انتشرت المصارف الإسلامية في العالم الإسلامي، فإن الأمر يقتضي تدعيمها بمختلف الوسائل العلمية والتقنية من جهة، وتوظيف رؤوس الأموال فيها من جهة أخرى.

وفي الختام: تأمل الباحثة أن يحقق هذا البحث أهدافه، وأن يكون بداية لدراسات أخرى تسهم في توطيد العلاقات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية بين الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، ومستثمري الأموال، والعاملين في المصارف الإسلامية من أجل تنمية نظيفة هادفة.

والله ولي التوفيق